التراث الثقافي غير المادي

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

التراث الثقافي
غير المادي

المجال الثقافي في سوسو بالا © Photo © Philippe Bordas / UNESCO

إن هذه الاتفاقية بشأن صون التراث الثقافي غير المادي الصادرة في عام ٢٠٠٣ إنما تستهدف في المقام الأول صون الممارسات والتصورات وأشكال التعبير والمعارف والمهارات التي تعتبرها الجماعات والمجموعات، وأحيانا الأفراد، جزءا من تراثهم الثقافي

العمل على

إعداد اتفاقية بشأن ال ء

Photo © National Commission of Uzbekistan

تمّ صياغة واعتماد اتفاقيات اليونسكو في مجال الثقافة بناء على مطالبة الدول الأعضاء باستحداث معايير دولية يمكن أن تستعمل كأساس لرسم السياسات الثقافية الوطنية وتعزيز التعاون بينها. وتعبر الوثائق التقنينية الثماني التي وضعت عبر فترة ٥٥ عاما عن أولويات المجتمع الدولي في ميدان الثقافة وقت اعتماد تلك الوثائق. ويتجلى من المقارنة بينها تطور السياسات الثقافية والدور الذي اضطلعت به مختلف الأطراف الحكومية وغير الحكومية. وهذه الوثائق يكمل بعضها البعض إذ تتناول موضوعات مختلفة وتوفر مرجعا نموذجيا للسياسات الثقافية على الصعيد الوطني. وبالإضافة إلى ذلك تتيح لنا الوثائق المعتمدة حديثا فهما أفضل للوثائق السابقة، إذ تبيّن تأثير سياسات الماضي والحاجات الجديدة للحاضر. وتشكل هذه الوثائق مجتمعة نسقا من الأدوات التي تستهدف دعم جهود الدول الأعضاء من أجل صون التنوع الثقافي العالمي في بيئة دولية دائمة التغيّر. وتقوم فعالية تلك الوثائق على أساس تعهد الدول الأعضاء بتطبيقها متى صدقت عليها.

Photo © instituto Nacional de Cultura / Dante Villafuerte

اعتمد المؤتمر العام لليونسكو في دورته الثانية والثلاثين المنعقدة في ٢٠٠٣ «اتفاقية بشأن صون التراث الثقافي غير المادي». وكان اعتماد هذه الاتفاقية علامة فارقة في تطور السياسات الدولية الرامية إلى تعزيز التنوع الثقافي، حيث أقر المجتمع الدولي لأول مرة بضرورة دعم نوع من المظاهر الثقافية وأشكال التعبير الثقافية التي لم تحظ من قبل بمثل هذا الإطار القانوني والبرنامجي الواسع النطاق.

التراث الثقافي غير المادي

إن هذه الاتفاقية بشأن صون التراث الثقافي غير المادي الصادرة في عام ٢٠٠٣، والتي تكمّل غيرها من الصكوك الدولية المتعلقة بالتراث الثقافي مثل اتفاقية حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي، إنما تستهدف في المقام الأول صون الممارسات والتصورات وأشكال التعبير والمعارف والمهارات التي تعتبرها الجماعات والمجموعات، وأحيانا الأفراد، جزءا من تراثهم الثقافي. هذا التراث الذي من شأنه أن يتجلى في مجالات مثل التقاليد وأشكال التعبير الشفهي وفنون الأداء والممارسات الاجتماعية والطقوس والاحتفالات والمعارف والممارسات المتعلقة بالطبيعة والكون والمعارف المرتبطة بالحرف التقليدية. إن هذا التعريف الوارد في المادة ٢ من الاتفاقية يشمل أيضا الآلات والقطع والمصنوعات والفضاءات الثقافية المرتبطة بالتراث الثقافي غير المادي. وقد جاء هذا التعريف نتيجة مباحثات دولية حكومية مطوّلة حققت الانسجام بين المفاهيم وأسفرت عن الموافقة على النص الراهن.

ويرمي هذا الكتيّب إلى عرض خلفية الاتفاقية، مبرزا الأنشطة والبرامج التي كثيرا ما ساهمت بطريقة غير مباشرة في تطوير الأفكار والسياسات التي انتهت إلى اعتماد الاتفاقية بنصها الحالي.

جزيرة تاكيل وفن النسيج، بيرو

المجال الثقافي في مقاطعة بويسون، أوزبكستان

Photo © National Commission of Uzbekistan

Photo © Andrew P. Smith / UNESCO

تراث شعب المارون في بلدة مور، جامايكا

تقليد "التشوبي تيمبيلا"

مسيرات العمالقة والتنانين في بلجيكا وفرنسا

Photo © Cristiana Pereira / UNESCO

تقليد «التشوبي تمبيلا»، موزمبيق

١٩٤٦ - ١٩٨٢، الخطوات الأولى

إن أولى برامج اليونسكو في مجال الثقافة عبرت عن الوضع السياسي والاجتماعي للعالم غداة الحرب وإبان حركات الاستقلال. وفي ضوء تفويض المنظمة الذي ينص على الإسهام في إحلال السلم عن طريق التربية والعلم والثقافة تركز الاهتمام على تعزيز التعاون الدولي في مجال الفنون وعلى دراسة طرق الاعتراف بالهويات الثقافية المختلفة الموجودة في أنحاء العالم. فتم تنفيذ العديد من الأنشطة المتعلقة بالميادين الثقافية التقليدية مثل الأدب والمتاحف والموسيقى واللغات.

وفي عام ١٩٤٦ أنشئ المجلس الدولي للمتاحف وتلاه في ١٩٤٩ المجلس الدولي للموسيقى. وفي ١٩٤٩ صدر المجلد الأول من فهرس الترجمات، في حين تجلت أولى مظاهر القلق بشأن الإنتاج الفني وجرت مناقشتها في مؤتمر عقد بمدينة البندقية عام ١٩٥٢. وأسفر هذا الاجتماع عن اعتماد الاتفاقية العالمية لحقوق المؤلف التي دخلت حيز النفاذ في ١٩٥٥ وعدلت فيما بعد في عام ١٩٧١. ونتيجة لتزايد الوعي بضرورة حماية التراث المبني في زمن الحرب في أعقاب الدمار الذي خلفته الحرب العالمية الثانية اعتُمدت في لاهاي بهولندا في عام ١٩٥٤ اتفاقية حماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح. وقد أدخلت هذه الاتفاقية عبارة «الممتلكات الثقافية» كفئة شاملة ومتجانسة من الأشياء التي تعتبر أهلا للحماية نظرا لقيمتها الثقافية الفريدة. واستخدمت أيضا هذه العبارة فيما بعد في الاتفاقية بشأن التدابير الواجب اتخاذها لحظر ومنع استيراد وتصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية بطرق غير مشروعة (١٩٧٠) التي تُعتبر اتفاقية لاهاي وبروتوكولها الثاني لعام ١٩٩٩ مكملين لها.

وقد سبق لليونسكو أن نشرت منذ ١٩٥٣ المؤلَّف الأول في سلسلة جديدة بعنوان «وحدة الثقافات وتنوعها»، وكان نتاجا لاستقصاء عن المفهوم السائد للثقافات النوعية لمختلف الشعوب والعلاقات المتبادلة بين تلك الثقافات. وكان الهدف من هذا الكتاب عرض رؤية عن مختلف ثقافات العالم والعلاقات القائمة بينها. ثم أطلق في ١٩٥٧ مشروع بشأن «التقدير المتبادل بين الثقافتين الشرقية والغربية» استمر لمدة تسع سنوات. وفي عام ١٩٦٦ اعتمد المؤتمر العام «إعلان مبادئ التعاون الثقافي الدولي» الشهير. ويحدد هذا الإعلان السمات الرئيسية لسياسات التعاون الدولي لليونسكو في ميدان الثقافة، حيث ينص على أن لكل ثقافة كرامتها وقيمتها التي يجب احترامها والمحافظة عليها، وأن من حق كل شعب ومن واجبه أن يعمل على تنمية ثقافته، وأن كل الثقافات تشكل جزءا من التراث المشترك للبشرية جمعاء، وبذلك أرسى أسس إنماء السياسات المتعلقة بالتراث الثقافي في إطار اليونسكو. ولئن كان الأرجح أن الإعلان لم يستخدم مفهوم التراث بدلالته القانونية فقد أصبحت عبارة «تراث البشرية» عنصرا محوريا في السياسات التي تنتهجها المنظمة في مجال التراث الثقافي.

إن الحاجة إلى سياسات ترمي إلى تنمية مفهوم «تراث البشرية»، على الأقل فيما يتعلق بالتراث المادي، بدت ملحّة عقب حملة آثار النوبة في مصر التي أطلقت في عام ١٩٦٠، وكانت مثالا باهرا لحملة ناجحة استرعت انتباه الرأي العام العالمي إلى عملية إنقاذ التراث. وبعد مرور عامين تم رسميا كشف معبد «أبو سمبل» بعد إعادة بنائه في موقعه الجديد على ارتفاع ٦٤ مترا من موقعه الأصلي. ومن بين أنشطة أخرى استهدفت صون التراث الثقافي المعماري حملة إنقاذ مدينة البندقية التي أطلقت عام ١٩٦٢، وقيام المؤتمر العام في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٨ باعتماد «توصية بشأن صون الممتلكات الثقافية التي تهددها الأشغال العامة أو الخاصة»، ثم اعتماد «اتفاقية بشأن التدابير الواجب اتخاذها لحظر ومنع استيراد وتصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية بطرق غير مشروعة» في عام ١٩٧٠.

من المؤكد أن هذه الحملات والأنشطة ذات الأثر القانوني أفضت إلى زيادة الوعي بالدور الذي

Photo © Mairie de Douai

Photo © Vanuatu National Cultural Council

تؤديه الثقافة في مجال التنمية الاقتصادية. وفي الظروف السياسية المحيطة بإنهاء الاستعمار وبالحرب الباردة انعقد في البندقية بإيطاليا في الفترة من ٢٤ آب/أغسطس إلى ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٧٠ مؤتمر دولي حكومي عن الجوانب المؤسسية والإدارية والمالية للثقافة. وقد شهد هذا المؤتمر نشوء مفهومي «التنمية الثقافية» و «البعد الثقافي للتنمية» كما حث النقاش حول كيفية دمج السياسات الثقافية في الاستراتيجيات الإنمائية. وأكد المؤتمر على أن تنوع الثقافات الوطنية وطابعها الفريد يشكلان أساسا لا غنى عنه لتقدم الإنسانية وإنماء الثقافة على الصعيد العالمي. وأدرك المؤتمر أن ثقافات الشعوب الأصلية في الكثير من البلدان معرضة للزوال بسبب نقص الموارد ومعاهد إعداد الأخصائيين والموظفين المدرّبين، مما يؤدي إلى قصور العمل على صون التراث الثقافي لتلك الشعوب. ومن ثم أرسيت أسس التعاون مع المنظمات غير الحكومية في مجال الثقافة، حيث جاء أن الدول الأعضاء عليها أن تشرك المنظمات غير الحكومية بأوثق ما يكون في إعداد وتنفيذ سياساتها الثقافية.

وإلى جانب نشاطها في مجالي حقوق المؤلف وحماية الممتلكات الثقافية المشار إليهما في اتفاقيات ١٩٥٢ و١٩٥٤ و١٩٧٠، أبدت اليونسكو استعدادها لتعزيز السياسات المتعلقة بالتراث والصناعات الثقافية باعتبارها وسائل إيجابية لتحقيق التنمية في جميع الدول الأعضاء بغض النظر عن مستوى نموها.

وفي عام ١٩٧٢ اعتمدت اليونسكو خطة عشرية لدراسة التقاليد الشفهية الأفريقية وللنهوض باللغات الأفريقية، ونظمت في فيجي أول مهرجان لفنون المحيط الهادئ، واستهلت سلسلتين من الدراسات الثقافية بشأن أمريكا اللاتينية. ولم يكن مفهوم التراث الثقافي موقوفا بعد على المجال المادي فحسب. غير أنه على أساس إعلان ١٩٦٦ ونجاح حملة آثار النوبة والمبادئ التي أرسيت في البندقية عام ١٩٧٠ كان أهم إنجاز لليونسكو في عام ١٩٧٢ هو اعتماد اتفاقية حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي. إن هذه الاتفاقية، وهي ربما اليوم أكثر الصكوك القانونية كونية في مجال التراث الثقافي، عززت تحديد التراث الثقافي كتراث مادي إذ أنها تحصر نطاقه على الآثار ومجموعات المباني والمواقع باعتبارها جميعا نماذج من التراث المادي. وهذه الاتفاقية مثلها مثل اتفاقية لاهاي تركز على الممتلكات الثقافية غير المنقولة –ذات القيمة العالمية الاستثنائية في هذه الحالة– ولكنها تدخل أيضا مفهوم «تراث البشرية». وإذ أدرجت اتفاقية ١٩٧٢ من أجل تطبيقها أسلوبا برنامجيا يقوم على نظام القوائم والاستناد إلى مبادئ توجيهية عملية قابلة للتعديل فإنها عززت سياسات حفظ التراث وأصبحت المرجع القياسي لضم سياسات حفظ التراث باعتبارها وسائل للتنمية وذلك عن طريق السياحة بوجه خاص.

ولما كانت الجوانب القانونية للممتلكات الفكرية الجماعية لم تحدد بعد بوضوح فقد تقرر ألا تدرج في نطاق اتفاقية ١٩٧٢ أشكال التعبير المنتمية إلى التراث الثقافي غير المادي. لذلك اقترحت حكومة بوليفيا في عام ١٩٧٣ إضافة بروتوكول إلى الاتفاقية العالمية لحقوق المؤلف المذكورة والمعدلة في ١٩٧١ من أجل توفير إطار قانوني لحماية التراث الشعبي. ولم يحظ الاقتراح بالقبول ولكن في العام التالي شرع اجتماع خبراء حكوميين، نُظم في تونس بمساعدة **اليونسكو** والمنظمة العالمية للملكية الفكرية، في إعداد مشروع نموذج قانون لحماية حقوق الملكية الفكرية يطبق على تلك المظاهر الثقافية.

وفي هذه الأثناء ومتابعة لمؤتمر البندقية لعام ١٩٧٠ نظمت عدة حلقات تدارس إقليمية. وفي أحد تلك الاجتماعات، وهو مؤتمر أكرا الدولي الحكومي بشأن السياسات الثقافية في أفريقيا (١٩٧٧)، دعا الخبراء إلى توسيع تعريف الثقافة بحيث يتجاوز الفنون الجميلة والتراث ليشمل رؤى العالم وأنساق القيم والمعتقدات.

وبعد مرور عام على هذا المؤتمر صدر «إعلان بوغوتا» الذي اعتمده المؤتمر الدولي الحكومي بشأن السياسات الثقافية في أمريكا اللاتينية والكاريبي الذي شدد على أن التنمية الثقافية من شأنها أن تحسن نوعية حياة الجماعات والأفراد. كما أكد على أن الأصالة الثقافية تقوم على الاعتراف بمكونات الهوية الثقافية أيا كانت الأصول الجغرافية للشعوب وكيفما تداخلت، وأن كل شعب وكل مجموعة بشرية من حقها ومن واجبها أن تحدد وحدها هويتها الثقافية على أساس تاريخها الماضي وقيمها وتطلعاتها وإرادتها السيادية.

Photo © Luiz Santoz / UNESCO

١٩٨٢-٢٠٠٠، من «المؤتمر العالمي المعني بالسياسيات الثقافية» (مونديا كلت) إلى «التنوع الإنساني المبدع»

إن سلسلة المؤتمرات التي أعقبت اجتماع البندقية توجها المؤتمر العالمي المعني بالسياسيات الثقافية الذي عقد عام ١٩٨٢ في مدينة مكسيكو والذي يُعرف باسم «مونديا كلت». وقد حضره ٩٦٠ مشاركا من ١٢٦ دولة من بين دول اليونسكو الأعضاء البالغ عددها في ذلك الوقت ١٥٨ دولة. وإن النجاح الذي لقيته اتفاقية ١٩٧٢ والأهمية التي أعطيت لحماية الممتلكات الثقافية والطبيعية غير المنقولة، كل ذلك ألقى بظلاله على أهمية سائر أشكال التراث والإنتاج الثقافي باعتبارها وسائل إنمائية. وكان الهدف من المؤتمر استعراض المعارف والخبرة المكتسبة بشأن السياسات والممارسات الثقافية منذ انعقاد مؤتمر البندقية في عام ١٩٧٠، وتعزيز البحوث بشأن المشكلات الأساسية للثقافة في العالم المعاصر، وصياغة مبادئ توجيهية جديدة لتعزيز التنمية الثقافية في إطار المشروعات الإنمائية العامة، وتيسير التعاون الثقافي الدولي.

وأجمع المؤتمر على رفض الترتيب التنازلي بين الثقافات إذ لا يوجد ما يسوّغ التمييز بين «ثقافات أعلى منزلة وثقافات أدنى منزلة»، كما أكد على واجب احترام جميع الثقافات. وشدد على أن الهوية الثقافية هي الدفاع عن التقاليد والتاريخ والقيم الأخلاقية والروحية التي خلفتها الأجيال السابقة. وأشار إلى أن الممارسات الثقافية الراهنة والمقبلة هي صنو للممارسات الماضية وأكد على ضرورة مشاركة الحكومات والمجتمعات في تنمية السياسات الثقافية. ومن ثم ينبغي أن تشارك المؤسسات الحكومية وأيضا المجتمع المدني في تنمية السياسات الثقافية.

وكان من أهم إنجازات هذا المؤتمر إعادة تعريف الثقافة. إذ اعتبر أن التراث أصبح يشمل جميع قيم الثقافة كما يُعبر عنها في الحياة اليومية، وأولى أهمية متزايدة للأنشطة الرامية إلى تحقيق استدامة أساليب الحياة وأشكال التعبير التي تنقل تلك القيم. ورأى المؤتمر أن العناية التي غدت تولى لصون «التراث غير المادي» تعتبر من أهم التطورات البناءة التي حدثت في السنوات العشر الأخيرة. وكان ذلك من المرات الأولى التي استخدمت فيها رسميا عبارة «التراث غير المادي».

وإلى جانب إعادة تعريف الثقافة (بتضمينها ليس فقط الفنون والآداب بل أيضا نهوج الحياة والحقوق الأساسية للإنسان وأنساق القيم والتقاليد والمعتقدات) اعتمد المؤتمر، في إعلان مكسيكو بشأن السياسات الثقافية، تعريفا جديدا للتراث الثقافي يشمل الأعمال المادية وغير المادية التي يعرب بها الناس عن قدراتهم الإبداعية مثل اللغات والطقوس والمعتقدات والمواقع والآثار التاريخية والأدب والأعمال الفنية والمحفوظات والمكتبات. وجاء أيضا في إعلان مكسيكو أن كل ثقافة من الثقافات تمثل مجموعة فريدة من القيم إذ أن كل شعب من الشعوب يتخذ تقاليده وأشكال تعبيره وسيلة ليثبت وجوده في العالم. وبهذا المعنى يشير الإعلان إلى أن الهوية الثقافية والتنوع الثقافي لا ينفصمان وأن الاعتراف بوجود طائفة من الهويات الثقافية أينما توجد تقاليد ثقافية متنوعة إنما هو ما يشكل جوهر التعدد الثقافي.

ودعا المؤتمر **اليونسكو** إلى تطوير برنامجها المعني بصون التراث الثقافي المكوّن من الآثار والمواقع التاريخية، بل إلى تطوير برنامجها وأنشطتها الرامية إلى حماية ودراسة التراث الثقافي غير المادي ولا سيما التقاليد الشفهية. ورأى أن تنفذ هذه الأنشطة على المستوى الثنائي ودون الإقليمي والإقليمي والمشترك بين البلدان، على أساس الاعتراف بالطابع العالمي للشعوب والثقافات وبتنوعها وكرامتها المطلقة. ومع الإقرار بأهمية التراث الثقافي للأقليات في داخل الدول شدد المؤتمر أيضا على أنه، فيما يتعلق بالقيم الروحية والتقاليد، تستطيع ثقافات الجنوب أن تسهم على نطاق واسع في إنعاش ثقافات سائر أنحاء العالم.

ودعا المؤتمر الدول الأعضاء والمنظمات الدولية التي تعمل في مجال الثقافة إلى أن توسع نطاق سياساتها المعنية بحماية التراث، لتشمل مجموع التقاليد الثقافية التي لا تنحصر في تراثها الفني وإنما تضم جميع أشكال التعبير التراثية، بما فيها الفنون الشعبية والفولكلور والتقاليد الشفهية والممارسات الثقافية. كما رأى أن صون وتنمية الثقافة التقليدية لكل شعب من الشعوب يشكلان جزءا جوهريا من أي برنامج يستهدف التأكيد على الهوية الثقافية لهذا الشعب، وأن الفولكلور، باعتباره عنصرا أساسيا من تراث الأمة، ينبغي أيضا أن يشمل جوانب مثل اللغات والتراث الشفهي والمعتقدات والاحتفالات والعادات الغذائية والطب والتكنولوجيا وما إلى ذلك، لذلك أوصى بأن تعترف الدول الأعضاء بالجوانب غير المعترف بها من التقاليد الثقافية، مثلما تعترف بالممتلكات التاريخية أو الفنية وأن توفر الدعم التقني والمالي للأنشطة الرامية إلى صونها وتعزيزها ونشرها.

وبعد مرور عامين على مؤتمر مونديا كلت عقد اجتماع في عام ١٩٨٤ بمدينة ريو دي جانيرو في البرازيل لمناقشة قضية صون وتطوير الصناعات الحرفية في العالم الحديث. ثم على أساس «الأحكام النموذجية للقوانين الوطنية بشأن حماية أشكال التعبير الفولكلوري من الاستغلال غير المشروع أو غير ذلك من الأعمال الضارة» التي اعتمدت في تونس أعدت كل من **اليونسكو** والمنظمة الدولية للملكية الفكرية (الويبو) في عام ٢٠٠٤ مشروع معاهدة لم تدخل حيز التنفيذ. فكان على الحماية القانونية للفولكلور أن تنتظر خمسة أعوام أخرى. غير أن عددا من الأنشطة نُفّذ في مجال التراث الثقافي غير المادي مثل إعداد كتاب عن لغات المنطقة القطبية الشمالية وإطلاق مشروع تجريبي عام ١٩٨٧ في مالي يجمع بين التقاليد والابتكار الثقافي في مجال التنمية الريفية. وفي العام السابق ١٩٨٦ أوصى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (الإيكوسوك) الجمعية العامة للأمم المتحدة بأن تبت في مسألة إعلان عقد عالمي للتنمية الثقافية على أساس مشروع خطة العمل المقدمة من المدير العام لليونسكو.

وفي ١٩٨٩ عقد اجتماع دولي في مدينة الحمامات بتونس بشأن استحداث خطة عشرية لتنمية الحرف في العالم للفترة ١٩٩٠-١٩٩٩ وفي العام ذاته أي بعد مرور سبعة أعوام على مونديا كلت اعتمد المؤتمر العام «التوصية بشأن صون الثقافة التقليدية والشعبية»، وهي أول وثيقة قانونية من نوعها موجهة نحو صون التراث الثقافي غير المادي ومن ثم تعبر عن الرغبة التي أعرب عنها في مؤتمر مونديا كلت. ومن أجل الترويج للتوصية في الأعوام التالية نظمت اليونسكو دورات تدريبية وقدمت المعونة لإعداد قوائم حصر وصياغة خطط لصون

وإنعاش ونشر التراث الثقافي غير المادي لمجموعات الأقليات والمجموعات الأصلية وتنظيم عدد من مهرجانات الثقافات التقليدية. وأقيمت شبكة للأنشطة الشعبية وصدرت أقراص مدمجة ضمن مجموعة **اليونسكو** لموسيقى العالم التقليدية كما صدر كتيب عن «جمع التراث الموسيقي» و«أطلس لغات العالم المهددة بالاندثار» و«الدليل المنهجي لحماية الثقافة التقليدية والشعبية من الاستغلال التجاري غير المناسب» والوثيقة المعنونة «الأخلاقيات والثقافة التقليدية». وقد عقدت ثماني حلقات تدارس بشأن تطبيق اتفاقية ١٩٨٩ ولكنها لم تسفر عن نتائج تذكر.

Photo © Bunka-cho, Agency for Cultural Affairs

Photo © Liang Li

مسرح كابوكي، اليابان

مقام أويغور في زينجيانغ، الصين

سامبا دي رودا في ريكونكافو في باهيا، البرازيل

Photo © David Stehl / UNESCO

Photo © Yoshi Shimizu, www.yoshi-shimizu.com

صناعة السجّاد، تركيا

مسرح وايانغ للدمى، إندونيسيا

غير أن التوصية في حد ذاتها حرّكت الوعي بضرورة إيلاء عناية خاصة للمجالات المرتبطة بالتراث الثقافي غير المادي. وفي ١٩٩٠ منحت لأول مرة جائزة **اليونسكو** للصناعات الحرفية في إطار سوق دولي للصناعات الحرفية نُظم في واغادوغو في بوركينا فاسو، وأطلق الصندوق الدولي لتعزيز الثقافة مشروعا رائدا لصون أغاني الذرة في مهارشترا بالهند بغرض إثبات أن أشكال التراث الشفهي التي يعتقد أنها اندثرت يمكن إحياؤها بل منحها زخما ثقافيا جديدا. ونتيجة للنجاح الذي حققه المشروع على المستوى المحلي فقد تمّ نشره في جميع أنحاء ولاية مهارشترا. وفي ١٩٩٢، في اجتماع دولي منعقد في جوغ جاكارتا بأندونيسيا دشنت مجموعة فيديو جديدة لليونسكو عن فنون الأداء بعنوان «رقص ومسرح وموسيقى تقليدية من العالم». وفي شهر تشرين الثاني/نوفمبر من ذلك العام عقدت في أبيدجان في كوت ديفوار حلقة تدارس عن «البعد الثقافي للتنمية في أفريقيا: صنع القرار والمشاركة والمشروعات» نظمها كل من اليونسكو والبنك الدولي واليونيسيف بالتعاون مع وزارة الثقافة في كوت ديفوار. وفي ١٩٩٣ استهل مشروع أطلق عليه كتاب **اليونسكو** الأحمر للغات المهددة بالاندثار تلاه قاعدة بيانات بشأن هذه القضية أنشأتها جامعة طوكيو في عام ١٩٩٥. وفي عام ١٩٩٣ أطلقت منظومة «الكنوز البشرية الحية» بناء على اقتراح قدمته كوريا إبان الدورة الثانية والأربعين بعد المئة للمجلس التنفيذي.

وفي عام ١٩٩١ اعتمد المؤتمر العام قرارا يطلب فيه من المدير العام أن يقوم، بالتعاون مع الأمين العام للأمم المتحدة، بإنشاء لجنة عالمية مستقلة مختصة بالثقافة والتنمية، لتقوم بوضع تقرير عالمي عن الثقافة والتنمية، وتقديم اقتراحات بشأن التدابير العاجلة والطويلة الأجل التي يتعين اتخاذها لتلبية الاحتياجات الثقافية في سياق التنمية الاجتماعية والاقتصادية. وأنشئت اللجنة العالمية في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ برئاسة خفير بيريس دي كويار الأمين العام السابق للأمم المتحدة.

إن هذا التقرير المعنون «التنوع الإنساني المبدع» أبرز ثراء التراث المادي وغير المادي الذي انتقل من جيل إلى جيل. وأقر بأن هذا التراث يتجسد في الذاكرة الجماعية للمجتمعات عبر العالم وأنه يقوى شعورها بالذاتية في أوقات الشك. ولئن اعتمد التقرير الاتجاه التقليدي لليونسكو فيما يتعلق بضرورة صون الثقافة والتنوع الثقافي، فإنه أوضح أيضا أن الأشياء الملموسة (الآثار والأعمال الفنية والمنتجات الحرفية) هي المستفيد الرئيسي من سياسات حماية التراث الثقافي. ولاحظ أن التراث الثقافي غير المادي بالغ الهشاشة لا يحصل على نفس القدر من الاهتمام، وذكر بأن الآثار غير المادية مثل أسماء المواقع أو التقاليد المحلية تشكل أيضا جزءا من التراث الثقافي. وشددت اللجنة أيضا على أهمية سياسات صون التراث باعتبارها جزءا من التنمية الاقتصادية. ورأى الخبراء أن التراث الثقافي غير المادي لم يراع قدر حقه، فذكروا بأن التراث بجميع جوانبه لا يستغل بالقدر الكافي وبصورة فعالة ولا تتم إدارته على نحو رشيد. وأشارت اللجنة إلى أن «اتفاقية حماية التراث العالمي الثقافي و الطبيعي»، باعتبارها وثيقة قانونية تنطبق فقط على التراث المادي، تعبر عن اهتمام بنوع من التراث الذي تثمنه عاليا البلدان المتقدمة، ولكنها لا تناسب أنواع التراث المألوفة في المناطق التي تركزت فيها الطاقات الثقافية على أشكال أخرى من التعبير مثل الصناعات الحرفية أو الرقص أو التقاليد الشفهية. ومن ثم دعا الخبراء إلى تطوير أشكال أخرى من الاعتراف بالتراث لمواكبة نطاق وثراء التراث المنتشر في أرجاء العالم.

وتناول أيضا تقرير «التنوع الإنساني المبدع» المشكلات التي تعترض صون التراث من منظور سياسي وأخلاقي ومالي. وحذر من التلاعب السياسي الذي من شأنه أن يحول الشواهد الثقافية المادية المركبة إلى رسائل مبسطة عن الهوية الثقافية. فإن هذه الرسائل تنزع إلى التركيز حصرا على الأشياء ذات الشحنة الرمزية القوية على حساب الأشكال الشعبية أو أشكال التعبير أو الحقيقة التاريخية. ومن منظور أخلاقي تتناول الدراسات الأنثروبولوجية أبوابا أقل تخصصا إزاء اهتمام السائحين «بالفنون الإثنية»، بوجه عام، وإسهامهم بذلك في زيادة الطلب المصطنع على العروض المبهرة، وتحوّل التقاليد الثقافية إلى أفعال طقسية تتم خارج سياقها في هيئة ملابس وموسيقى ورقص وصناعات حرفية غير أصيلة. وفيما يتعلق بالتداعيات المالية للاعتراف بحقوق الملكية الفكرية لمظاهر معينة من التراث الثقافي غير المادي قدمت اللجنة أربع قضايا مرتبطة أو مخاطر ينبغي أن تؤخذ في الحسبان:

(أ) **إثبات الأصالة**، فيما يتعلق بتنظيم استنساخ المصنوعات الحرفية التقليدية؛

(ب) **نزع الملكية**، فيما يتعلق بنقل المصنوعات الحرفية والوثائق من موقعها الأصلي؛

(ج) **التعويض**، فيما يتعلق بعدم تعويض الأفراد أو الجماعات التي تمتلك أصلا المواد التراثية الشعبية؛

(د) الخشية من تحويل التراث إلى **سلعة** بما يكون له عواقب وخيمة على الثقافة الشعبية ذاتها.

أثار أيضا التقرير المشكلات التي ترتبط بالاعتراف بحقوق الملكية الفكرية ورأى أن مفهوم «الملكية الفكرية» قد لا يكون المفهوم الصحيح الواجب استعماله لدى التعامل مع التقاليد الإبداعية الحية. واقترح بدلا منه فكرة إنتاج مفهوم جديد على أساس الأفكار المرتبطة بالقواعد التقليدية. كما ناقش التقرير المشكلات المرتبطة بمعرفة التراث الثقافي الذي يمكن إنقاذه وبالبت فيما يجب إنقاذه، إذ أن قلة من البلدان هي التي تمتلك قوائم حصر لتراثها الثقافي تتيح ترتيب الأولويات والخيارات.

وفي العام التالي لصدور «التنوع الإنساني المبدع» وبعد عقد سلسلة من المنتديات الإقليمية بشأن حماية التراث الشعبي نظمتها اليونسكو بالتعاون مع المنظمة العالمية للملكية الفكرية، وعقد مؤتمر دولي حكومي عن السياسات اللغوية في أفريقيا قام المدير العام بتحديد نشاطين هما:إطلاق برنامج «إعلان روائع التراث الشفهي وغير المادي للبشرية» الذي يعتبر خطوة هامة في اتجاه التوعية، على الصعيد العالمي، بضرورة صون هذا الشكل من أشكال التراث، وإجراء دراسة بشأن إمكانية إعداد وثيقة تقنينية لحماية الثقافة التقليدية والتراث الشعبي.

وكان الهدف من هذا «الإعلان»، التوعية على أهمية التراث غير المادي، وذلك بتحديد شكل جديد من التمييز الدولي. فقد أعلن، في ٢٠٠١ و٢٠٠٣ و٢٠٠٥، ٩٠ عنصراً كروائع من التراث الشفهي وغير المادي للبشرية، وهذا ما أوجد تحركاً دولياً من أجل صون التراث الثقافي غير المادي.

ما بعد عام ٢٠٠٠ وإعداد مشروع الاتفاقية
على الرغم من حسن النوايا الواردة في إعلان مكسيكو فقد لزم للمجتمع الدولي ٢٠ عاما كي يضطلع بإعداد وثائق تقنينية بشأن الهوية الثقافية والتنوع الثقافي باعتبارهما عنصرين رئيسيين في السياسات الإنمائية.

Photo © Indira Ghandi National Centre for the Arts

تقليد الغناء الفيدي، الهند

وفي نهاية التسعينات وبعد سلسلة من الاجتماعات الإقليمية عقد الخبراء مؤتمرا بعنوان «تقييم شامل لتوصية ١٩٨٩ بشأن صون الثقافة التقليدية والشعبية: التمكين على الصعيد المحلي والتعاون الدولي» نظم في واشنطن بالاشتراك بين مؤسسة سميثونيان والولايات المتحدة واليونسكو. وخلص المؤتمر إلى الحاجة إلى صك ملزم قانونيا في مجال صون التراث الثقافي غير المادي. ورأى الخبراء أيضا أن توصية ١٩٨٩ تفرط في التركيز على التوثيق ولا تركز بما يكفي على حماية الممارسات والتقاليد الحية، أو على الفئات والجماعات التي تحمل هذه الممارسات والتقاليد. وشددوا عل ضرورة استخدام منهجية أكثر استيعابا بحيث لا تشمل المنتجات الفنية مثل الحكايات والأغاني وما إليها فحسب، وإنما تشمل أيضا المعارف والقيم التي تتيح إنتاجها والعمليات الإبداعية التي تثمر هذه المنتجات وطرائق التفاعل التي تؤدي إلى حسن تلقيها وتقديرها. كما أوصى المؤتمر باعتماد عبارة «التراث الثقافي غير المادي» في الوثيقة التقنينية الجديدة بدلا من مصطلح «فولكلور» الذي تعتبره بعض المجتمعات مهينا. واعتبرت عبارة «التراث الثقافي غير المادي» أكثر ملاءمة للعمليات التي اكتسبتها الشعوب ـإلى جانب المعارف والمهارات والقدرات الإبداعية التي ورثتها وتطورها، والمنتجات التي تبتدعها، والموارد والبيئات وغير ذلك من أبعاد الإطار الاجتماعي والطبيعي اللازمة لضمان بقائهاـ والتي تولد لدى المجتمعات المحلية الحية الحس بالاستمرارية وبالتواصل مع الأجيال السابقة، وتتسم بأهمية حاسمة بالنسبة للهوية الثقافية وكذلك بالنسبة لصون التنوع الثقافي والإبداع البشري.

بناء على طلب الدول الأعضاء قدم المدير العام في ٢٠٠١ تقريرا عن الدراسة التمهيدية بشأن مدى ملاءمة تنظيم حماية الثقافة التقليدية والشعبية على الصعيد الدولي عن طريق وثيقة تقنينية جديدة. وخلص التقرير إلى أن الملكية الفكرية لا تؤمن الحماية الملائمة لأشكال التراث الثقافي غير المادي، وأن هناك ضرورة لوضع نظام متميز لهذا الغرض. كما خلص إلى أن الوثائق التي سبق اعتمادها في مجال التراث الثقافي، لكونها تعنى على الأخص بالتراث الثقافي المادي ولا تشير بالتحديد إلى التراث الثقافي غير المادي، لا يمكن أن توفر إطار حماية مرضيا، وذلك أيضا بسبب طبيعة التراث الثقافي غير المادي في حد ذاتها. ومن ثم أوصى التقرير بإعداد وثيقة تقنينية جديدة على أساس الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (الأمم المتحدة، ١٩٤٨) واقترح أن تعد هذه الوثيقة استنادا إلى المبادئ التالية:

- أن يعتمد صون التراث الثقافي غير المادي بصورة أساسية على الإبداع والممارسة من جانب أعضاء المجتمعات المحلية التي تنتج هذا التراث وترعاه؛
- أن الوسيلة الوحيدة لإنقاذ التراث الثقافي غير المادي من الضياع هي ضمان استمرارية أغراضه وظروفه المؤاتية والمهارات اللازمة لابتكاره وأدائه ونقله؛
- أن أي وثيقة تعنى بالتراث الثقافي غير المادي ينبغي أن تيسر وتشجع وتحمي حق المجتمعات الدولية وقدرتها على مواصلة أداء تراثها الثقافي غير المادي من خلال تطوير نهوجها الخاصة لإدارته وإدامته؛
- أن التشاطر الثقافي والتحاور الثقافي يعززان نمو الإبداع بصفة عامة، شريطة تأمين الاعتراف المتبادل والمبادلات المتكافئة.

بناء على توصيات مؤتمر واشنطن يقترح التقرير أن تستخدم عبارة «التراث الثقافي غير المادي» بدلا من مصطلح «فولكلور» الذي لم يعد ملائما، وأن يصاغ تعريف أولي لهذه العبارة، ويقترح مجموعة من المجالات التي يتجلى فيها هذا التراث. ودعا المجلس التنفيذي لليونسكو (وهو الهيئة الدستورية التي تؤمن التنفيذ الفعلي والرشيد للبرنامج والميزانية اللذين يعتمدهما المؤتمر العام) إلى إجراء مناقشة أكثر تفصيلا بشأن مفهوم وتعريف التراث الثقافي غير المادي، ترمي خاصة إلى تحقيق الانسجام بينه وبين التعريف الوارد في «إعلان روائع التراث الشفهي وغير المادي للبشرية». كما أشار التقرير إلى أن حماية هذا التراث لا تقتصر على العمل التقنيني وشدد على ضرورة العمل على نحو وثيق مع «الويبو» وضرورة دراسة حدود الحماية.

مجال كيهنو الثقافي

Photo © Marc Soosaar

في أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ اعتمد المؤتمر العام «الإعلان العالمي بشأن التنوع الثقافي» الذي يشير في مادته السابعة إلى أنه لا بد من صيانة التراث بمختلف أشكاله وإحيائه ونقله إلى الأجيال القادمة كشاهد على تجارب الإنسان وطموحاته، وذلك لتغذية الإبداع بكل تنوعه وإقامة حوار حقيقي بين الثقافات. وكان هذا الإعلان أساسا لإعداد الوثيقة التقنينية لصون التراث الثقافي غير المادي. وفي خطة عمل هذا الإعلان العالمي قررت الدول الأعضاء اتخاذ التدابير اللازمة لوضع سياسات واستراتيجيات لحماية وتعزيز التراث الثقافي والطبيعي، ولا سيما التراث الثقافي الشفهي وغير المادي. كما أشارت إلى ضرورة احترام وحماية المعارف التقليدية وخاصة معارف السكان الأصليين، وأقرت بمساهمة المعارف التقليدية في حماية البيئة وإدارة الموارد الطبيعية، وتعزيز التآزر بين العلوم الحديثة والمعارف المحلية. وعلى ضوء ذلك قرر المؤتمر العام أيضا العمل باتجاه وثيقة تقنينية دولية جديدة في مجال التراث الثقافي غير المادي محبذا أن تتخذ صورة الاتفاقية.

وفي العام ذاته (٢٠٠١) اعتمد المؤتمر العام اتفاقية بشأن حماية التراث الثقافي المغمور بالمياه أرست معيارا للحماية شبيها بالحماية التي تكفلها سائر اتفاقيات اليونسكو للتراث الثقافي البرّي، ويتعلق بالتحديد بالمواقع الأثرية المغمورة بالمياه. ويرتبط نظام هذه الاتفاقية باتفاقية اليونسكو لعام ١٩٧٠ واتفاقية المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص (UNIDROIT) لعام ١٩٩٥، إذ أنها تتضمن أحكاما تفصيلية بشأن مكافحة الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية المنتشلة من البحر. غير أن هذه الوثيقة لا تتضمن المطالبة بالاسترداد.

وفي سنة ٢٠٠٢، أي سنة الأمم المتحدة للتراث الثقافي، ضاعف الدور الذي تؤديه سياسات التراث الثقافي، ولا سيما سياسات التراث غير المادي في مجال التنمية، الحاجة إلى استحداث إطار لهذا الشكل من أشكال التراث. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ شارك ممثلون من ١١٠ دول أعضاء من بينهم ٧٢ وزير ثقافة، في اجتماع المائدة المستديرة الثالث بشأن التراث غير المادي والتنوع الثقافي الذي نظم في اسطنبول في تركيا. واعتمدوا إعلان اسطنبول الذي أقروا فيه بقيمة التراث الثقافي غير المادي وأوصوا بأن تعتمد في هذا الصدد اتفاقية دولية جديدة.

وفي شهر أيلول/سبتمبر هذا عقد في باريس أول اجتماع خبراء دولي حكومي عن المشروع الأولي لاتفاقية بشأن حماية التراث الثقافي غير المادي. فناقش الخبراء ما إذا كان يجب

أم لا استخدام تعريف واسع النطاق للتراث الثقافي غير المادي، إذ كانوا يخشون أن يضعف التفسير الفضفاض غير الدقيق للعبارة التنفيذ الصارم للاتفاقية. فقرروا تضمينها إشارة مرجعية إلى الصكوك الدولية لحقوق الإنسان والاحتفاظ بمصطلحي «الجماعات» و«المجموعات» دون توصيف قد يؤدي إلى تفسيرات مختلفة. وآثر الخبراء عبارة «الأماكن الثقافية» على «المواقع الثقافية»، إذ أن العبارة الأولى تشمل أيضا إمكانية الإشارة إلى المباني. ولأن التراث الثقافي غير المادي تراث حي يتطور باستمرار، قرر الخبراء إضافة عبارة «المتوارث جيلا عن جيل» إلى التعريف. وفيما يتعلق بإدراج اللغات باعتبارها أحد المجالات التي يتجلى فيها التراث الثقافي غير المادي، تمت مساومة بين المؤيدين والمعارضين حول الصياغة التالية: «اللغة كواسطة للتعبير عن التراث الثقافي غير المادي». وتقرر أيضا بتوافق الآراء ألا تدرج أي إشارة إلى الدين في مجال «الممارسات الاجتماعية والطقوس والاحتفالات».

Photo © Malawi National Commission for UNESCO

Photo © UNESCO/ Michel Ravassard

غولي وامكولو، مالاوي وموزمبيق وزامبيا

موسم طان طان، المغرب

التراث
الثقافي
غير المادي

NORWEGIAN MINISTRY
OF FOREIGN AFFAIRS
بدعم من حكومة النرويج

وأيد جميع الخبراء تقريبا اقتراح الدول التي تضطلع بدور بارز في حماية التراث الثقافي غير المادي. ويتمثل التزامها الرئيسي في تحديد وتعريف التراث الثقافي غير المادي الموجود في أراضيها، بالتشاور والتعاون مع المجتمعات المحلية الثقافية المعنية والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الأطراف المعنية. وتقرر أيضا إنشاء سجل دولي للتراث الثقافي غير المادي يُزوّد بما يتم حصره من تراث على المستوى الوطني. ويكون الهدف من هذا السجل (القائمة التمثيلية في المستقبل) إبراز التراث الثقافي غير المادي والإسهام في الترويج للتنوع الثقافي.

وتلت عدة اجتماعات دولية حكومية مكلفة بصياغة الاتفاقية. وتحقق توافق الآراء بشأن الموضوعات الرئيسية ولا سيما بشأن أهمية الدور الذي تضطلع به الدول الأعضاء، وأهمية مبادئ التعاون والتضامن الدولية، وإقامة آلية صون مرنة وفعالة، وإنشاء لجنة دولية حكومية تابعة للجمعية العامة للدول الأطراف، وإنشاء صندوق لصون التراث الثقافي غير المادي.

وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ أوصت لجنة الثقافة التابعة للمؤتمر العام لليونسكو المؤتمر العام بأن يعتمد في جلسته العامة بتوافق الآراء «الاتفاقية الدولية لصون التراث الثقافي غير المادي» باعتبارها اتفاقية لليونسكو. واعتمدت الاتفاقية الدولية لصون التراث الثقافي غير المادي في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ بمئة وعشرين صوتا مؤيدا وامتناع ثمانية أعضاء عن التصويت ولا صوت معارض. ودخلت الاتفاقية حيز النفاذ في ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ بعد مرور ثلاثة أشهر على إيداع وثيقة التصديق الثلاثين عليها (أنظر القائمة المستوفاة للدول الأطراف في موقع اليون www.unesco.org/culture/ich). **وقد وقع عليها أكثر من نصف الدول الأعضاء في اليونسكو. ويتجلى من السرعة الاستثنائية التي تم بها التصديق على الاتفاقية الاهتمام الكبير في جميع أرجاء العالم بالتراث غير المادي. كما تشهد على الوعي العام بالحاجة الملحة إلى الحماية الدولية التي توفرها الاتفاقية إزاء المخاطر الناجمة عن أساليب المعيشة المعاصرة وعملية العولمة. ويتبيّن من الأنشطة المتعددة، التي نفذت على الصعيد الوطني والاجتماعات (الدولية الحكومية) المتعددة التي نظمت على الصعيد الدولي، أن اعتماد هذه التوصية وتطبيقها السريع يشكلان علامة فارقة في الحملة الطويلة التي قادتها اليونسكو من أجل حماية التراث الحي العالمي.**

إن اتفاقية ٢٠٠٣ لحماية التراث الثقافي غير المادي التي تقوم بنيتها على النهج البرنامجي لاتفاقية ١٩٧٢ تؤكد على الاعتراف المتكافئ بأشكال التعبير والتقاليد بلا تمييز تراتبي بينها. إن مفهوم «القيمة العالمية الاستثنائية» الذي تنص عليه اتفاقية ١٩٧٢ لا يسري إذاً على حماية التراث الثقافي غير المادي. وإن الاعتراف الدولي يقوم على أهمية هذا التراث الحي لما ينميه من إحساس بالهوية والشعور بالاستمرارية لدى المجتمعات المحلية التي تبدعه وتورثه جيلا عن جيل وتبدعه من جديد. إن هذا الاعتراف يتم عبر إبراز هذا التراث للعيان وهو الهدف الرئيسي الذي تنص عليه المادة ١٦. ومن أهم ما تركز عليه الاتفاقية أنشطة حماية التراث وتبادل الممارسات الجيدة أكثر مما تركز على نظام وضع القوائم.

ثمة وثيقة قانونية أخرى في مجال الثقافة دخلت حيز النفاذ في عام ٢٠٠٣. وفي حين تتناول اتفاقية ٢٠٠٣ في المقام الأول عمليات توريث المعارف بين الجماعات والمجموعات التي تحمل هذا التراث، فإن اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي لعام ٢٠٠٥ **مخصصة لإنتاج أشكال التعبير الثقافي كما يجري تداولها وتقاسمها من خلال الأنشطة الثقافية والسلع والخدمات. وهي تكمل مجموعة الوثائق القانونية الصادرة عن اليونسكو من أجل تعزيز التنوع وتعزيز بيئة عالمية يشجع فيها إبداع الأفراد والشعوب بما لديهم من تنوع غني، وبذلك يسهمون في تنميتهم الاقتصادية وفي تعزيز وصون التنوع الثقافي في العالم.**

وهكذا ولأول مرة في تاريخ القانون الدولي، تجد الثقافة مكانا لها في جدول الأعمال السياسي تطلعا إلى إضفاء الطابع الإنساني على العولمة. وفي هذا السياق الاستباقي أصبحت الثقافة منطلقا حقيقيا للحوار والتنمية تشق الطريق إلى مجالات جديدة للتضامن.

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

التراث الثقافي
غير المادي

التراث الثقافي غير المادي، الذي تتوارثه الأجيال، تعيد الجماعات والمجموعات خلقه بشكل دائم وهو يعطيها الإحساس بالهوية وبالاستمرار، فيتم بذلك تشجيع احترام التنوع الثقافي والإبداع البشري.

© الجمال الثقافي في سوسو بالا
Photo © Philippe Bordas / UNESCO